[432] أن أحدا رده على أنس ولا أنكر صحته عند روايته، فصار الاجماع عليه هو الحجة في صوابه، ولم يخل ببرهانه كونه من أخبار الآحاد بما شرحناه، مع أن التواتر قدورد بأن أمير المؤمنين (عليه السلام) احتج به في مناقبه يوم الدار، (1) فقال: (انشدكم ا هل فيكم أحد قال له رسول ا (صلى ا عليه وآله): اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر فجاء أحد غيري ؟ قالوا: اللهم لا، قال: اللهم اشهد، فاعترف الجميع بصحته، ولم يك أمير المؤمنين (عليه السلام) ليحتج بباطل، (2) لاسيما وهو في مقام المنازعة والتوصل بفضائله إلى أعلى الرتب التي هي الامامة والخلافة للرسول (صلى ا عليه وآله)، وإحاطة علمه بأن الحاضرين معه في الشورى يريدون الامر دونه، مع قول النبي (صلى ا عليه وآله): (علي مع الحق والحق مع علي يدور حيثما دار) (3) وإذا كان الامر على ما وصفناه دل على صحة الخبر حسبما بيناه. فاعترض بعض المجبرة فقال: إن احتجاج الشيعة برواية أنس من أطرف الاشياء وذلك أنهم يعتقدون تفسيق أنس بل تكفيره، فيقولون: إنه كتم الشهادة في النص حتى دعا عليه أمير المؤمنين (عليه السلام) ببلاء لا يواريه الثياب، فبرص على كبر السن ومات وهو أبرص، فكيف يستشهد (4) برواية الكافرين ؟. (5) فقالت المعتزلة: قد أسقط هذا الكلام الرجل ولم يجعل الحجة في الرواية أنسا، وإنما جعلها الاجماع، فهذا الذي أوردته هذيان وقد تقدم إبطاله. فقال السائل: هب إنا سلمنا صحة الخبر ما أنكرت أن لا يفيد ما ادعيت من فضل أمير المؤمنين (عليه السلام) على الجماعة ؟ وذلك أن المعنى فيه: اللهم ائتني بأحب خلقك

---

(1) هذا الحديث مما رواه الخاصة والعامة واخرجوه في كتبهم، وسيأتى في كتاب الفضائل مع اسانيده. (2) في المصدر: ولم يك أمير المؤمنين عليه السلام بالذى يحتج بباطل. (3) هذا الحديث مما تلقته الخاصة والعامة بالقبول واخرجوه في كتبهم، وسيأتى في كتاب الفضائل مسندا. (4) في المصدر: فكيف يجوز بأن يستشهد برواية الكافرين ؟ (5) بل الاعتراض من أطرف الاشياء، لان المسلم في محله صحة استدلال الخصم في الحجاج بما يراه المستدل عليه صحيحا، ولا يلزم أن يكون هو عند المستدل ايضا صحيحا.